ISSN (1681- 6870)

# أثر الهجرة الدولية على حق الأفراد في التنمية المستدامة

أ.م.د. رنا سلام امانة
rana_salam1976@yahoo.com
أفياء ازهر هاشم
afyaa.azhir2016@gmail.com
جامعة النهرين - كلية الحقوق

**المستـخلـص**

ان هجرة الافراد من دولة الى اخرى تترك اثاراً في جوانب مختلفة من حياة الافراد، اهمها هو حقهم في التنمية المستدامة، وهذا الحق مركب من مجموعة حقوق اساسية ينبغي على الافراد التمتع بها، بصرف النظر عن صفتهم مواطنين اصليين ام مهاجرين، فالتنمية المستدامة غايتها هو تحقيق الرفاهية للانسان وهذه الرفاهية لن تتحقق الا عن طريق تمتع الافراد بالحد الادنى من الحقوق التي تضمن استمرارية العيش، وعلى ان يتم ذلك بطريقة لا تؤثر على حقوق الاجيال المستقبلية.

وهذه الحقوق المكونة للتنمية المستدامة مذكورة بشكل اهداف في خطة التنمية المستدامة لعام 2030، اذ تعمل الدول وبمساعدة المنظمات الدولية على تحقيقها، وتعد الهجرة الدولية من اهم العوامل الخارجية المؤثرة في ذلك ، ويكون تأثيرها ايجابياً في بعضها وسلبياً في البعض الاخر.

**الكلمات المفتاحية: التنمية المستدامة، منظمة العمل الدولية، منظمة الصحة العالمية ، الهجرة الدولية.**

# The Impact of International Migration on the Right of Individuals to Sustainable Development

**Assist. Prof. Dr. Rana S. Amana**
rana_salam1976@yahoo.com
**Afeaa Azher Hashim**
afyaa.azhir2016@gmail.com
Al-Nahrain University – College of Law

**Received 15/6/2020** **Accepted 16/8/2020**

**Abstract:** *The migration of individuals from one country to another leaves traces in different aspects of the lives of individuals, the most important of them is their right to sustainable development, and this right is made up of a set of basic rights that individuals should possess, regardless of their status as indigenous citizens or immigrants. The sustainable development goals is to achieve human well-being in a way that does not affect the rights of individuals in future. These constituent rights to sustainable development are mentioned in the goals of the 2030 Agenda for Sustainable Development, as countries work with the assistance of international organizations to achieve them, and international migration is one of the most important external factors affecting this, and its impact is positive in some and negative in others.*

**keywords : Sustainable development, International Labor Organization, World Health Organization, International Migration.**

## أهمية البحث

تظهر اهمية هذا البحث في كونه يتناول موضوعاً حيوياً في القانون الدولي لا يدرس من الناحية النظرية فقط، وانما يعد من المواضيع المهمة في الواقع الذي نشهده، اذ ان الهجرة الدولية تأخذ بالازدياد يوماً بعد الاخر حتى اصبحت من القضايا التي تعاني منها غالبية الدول، وترتبط حقوق الافراد ارتباطاً وثيقاً بالهجرة الدولية، وحيث ان هذه الحقوق تندرج تحت مسمى التنمية المستدامة، فأن اهمية البحث تتجلى في معرفة الحقوق المتأثرة ايجابياً او سلبياً من الهجرة الدولية.

## اشكالية البحث

السؤال الذي يبرز هنا هو ما مدى تأثير الهجرة الدولية على حق الافراد في التنمية المستدامة؟ لتظهر بذلك اسئلة فرعية:

ISSN (1681- 6870)

- هل يتأثر حق المواطنين الاصليين في التنمية المستدامة بظاهرة الهجرة الدولية؟ ام ان التأثير يشمل فقط حق المهاجرين كونهم من قاموا بعملية الانتقال من مكان الى اخر؟
- هل الهجرة الدولية مؤثر سلبي ام ايجابي على حق الافراد في التنمية المستدامة؟

**منهجية البحث**

اعتمدنا في هذا البحث على المنهج الوصفي (الاستقرائي) فيما يخص تناول اثر الهجرة الدولية على حق المواطنين والمهاجرين في التنمية المستدامة، واعتمدنا على المنهج ذاته عند وصف دور المنظمات الدولية والوسائل التي اتخذتها لجعل الهجرة الدولية مؤثراً ايجابياً في التنمية المستدامة.

وعليه سنقوم بتقسيم البحث الى:

- ✓ المبحث التمهيدي: مفهوم الهجرة الدولية والتنمية المستدامة.
- ✓ المبحث الاول: اثر الهجرة الدولية على حق المواطنين في التنمية المستدامة.
- ✓ المبحث الثاني: اثر الهجرة الدولية على حق المهاجرين في التنمية المستدامة.

ثم اختتمنا بحثنا بما توصلنا اليه من نتائج وما وجدناه مناسباً من مقترحات.

**المبحث التمهيدي : مفهوم الهجرة الدولية والتنمية المستدامة**

قبل بيان اثر الهجرة الدولية على حق الافراد في التنمية المستدامة، ينبغي ان نقوم اولاً بدراسة مفهوم الهجرة الدولية والتنمية المستدامة، وعليه سنبين مفهوم الهجرة الدولية وأنواعها بمطلب أول، ومفهوم التنمية المستدامة وأهدافها بمطلب ثاني.

- **المطلب الأول: مفهوم الهجرة الدولية وأنواعها**

يعرف بعض الفقه الهجرة الدولية بأنها "مغادرة الفرد لإقليم دولته نهائياً الى إقليم دولة أُخرى"[1]. أو هي " انتقال الأفراد من دولة لأُخرى للإقامة الدائمة على ان يتم إتخاذ الموطن الجديد مقراً وسكناً مستديماً " [2].

وهناك إتجاه أخذ يرى ان الهجرة الدولية تحمل معنيين:

- الاول: يكون من منظور دولة الاستقبال، وعادةً هذه الدول لا تأخذ بالأسباب التي أدت للهجرة وإنما ترى في الهجرة أعداد متزايدة من السكان تترك آثاراً متعددة فيها.
- والثاني: يكون من منظور دولة الأصل، عادةُ هذه الدول تأخذ بالأسباب التي أدت بالأفراد بالهجرة منها ومحاولة التخلص من هذه الأسباب خوفاً من الآثار السلبية التي سيخلفها تركهم للدولة [3].

أما القسم الاخر من الفقه فقد ركز على الغرض من الهجرة الدولية دون التطرق لأسبابها او أنواعها اذ عرفوها بأنها "عملية الحركة والانتقال لتحقيق الأغراض التي يهاجر الانسان من أجلها " [4].

ويتضح مما سبق، ان الفقه الدولي انقسم الى اتجاهات متعددة، فالقسم الاول أخذ ينظر لنية المهاجر وأغفل الجوانب البقية، والقسم الثاني اهتم بتعريف الهجرة بحسب وجة نظر دولة الأصل والدولة المستقبلة، أما القسم الأخير فقد أخذ ينظر إلى الغرض من الهجرة تاركا أسبابها وآثارها، وعليه وجد تعريف يجمع بين معنى الهجرة الدولية فقهياً وهو "انتقال الفرد من مكان اقامته المعتاد في بلد الأُم الى بلد آخر يسمى البلد المستقبل او المضيف دون تحديد مدة لفترة الإقامة في البلد المستقبل او المكان الذي ينوي الشخص الإقامة فيه وبغض النظر عن السبب الدافع للهجرة " [5].

أما القانون الدولي للهجرة فيعرف بأنه "مجموعة من القواعد القانونية التي تطبق على الافراد الذين يغادرون بلدانهم أو على وشك مغادرتها من أجل الدخول الى بلد آخر والاقامة فيه بشكل دائم أو مؤقت" [6].

وقد عرفت منظمة الامم المتحدة الهجرة الدولية بأنها "النقلة الدائمة او الانتقال الدائم الى مكان يبعد عن الوطن الأصلي بعداً كافياً " [7].

وفي ما يخص هذه الدراسة، فقد تبنت تعريفاً للهجرة الدولية وهو "حركة إنتقال الفرد أو الجماعة من مكان الى آخر متجاوزين في ذلك حدود دولتهم للمكوث في دولة أُخرى وان يكون في نيتهم الإقامة لمدة طويلة فيها ليؤثر بذلك إنتقالهم ومكوثهم على العملية التنموية في كافة جوانبها لكلٍ من بلدهم الأصلي والبلد المُستَقبِل ".

ويعود السبب في تبني هذا التعريف هو ضرورة تواجد الفرد أو الجماعة الفعلي في الدولة الأُخرى وان تعتزم نيتهم الإقامة لمدة طويلة فيها لان الإقامة لوقت قصير من وجهة نظرنا لا تعد هجرة ففي الغالب يكمن خلفها سبب بسيط وبأنتهائه ينتهي التواجد

(1) علي صادق ابو هيف , القانون الدولي العام , ط 11 , منشأة المعارف , الاسكندرية , بدون سنة نشر , ص 186.
(2) محمد يوسف علوان, القانون الدولي العام , ط4, دار وائل للطباعة والنشر والتوزيع, عمان, 2007, ص154.
(3) محمد يوسف علوان, المصدر السابق, ص155.
(4) طارق الشهاوي, الهجرة غير الشرعية رؤيا مستقبلية, دار الفكر الجامعي, الاسكندرية, 2009, ص14
(5) محمد فتحي عبد, التجارب الدولية في مكافحة الهجرة غير المشروعة, ط1, مطبوعات جامعة نايف للعلوم الامنية, الرياض, 2010, ص10.
(6) Vincent Chetail, International Migration Law , First Published, United Kingdom, 2019.,P.19.
(7) International Organization for migration Glossary on migration, Geneva, 2004, P. 41.

ISSN (1681- 6870)

كأن يكون السبب هو لغرض الدراسة او العلاج او السياحة والى آخره من الامور التي تخرج من نطاق الهجرة، كما أن ذكر أثر ذلك الانتقال على العملية التنموية هو ضرورة لابد منها لمعرفة ما تتركه هذه الظاهرة في كلا البلدين.

وللهجرة الدولية أنواع متعددة، وذلك نتيجةً لمنظور تقسيمها، فمنهم من يقسمها بحسب المدة الى هجرة دائمة وهجرة مؤقتة، ومنهم من يقسمها بحسب الإرادة الى هجرة اختيارية وهجرة قسرية، إلا أن الفقه يكاد ان يجمع على ان أهم تقسيم هو الذي يكون حسب طريقة خروج المهاجر من بلده، أي ان للهجرة الدولية نوعين رئيسين هما الهجرة الشرعية والهجرة غير الشرعية، وتعرف الهجرة الشرعية بأنها " ذلك النوع من الهجرة الذي يتم وفق المتطلبات والأعراف والقواعد الشكلية والشرعية المتعامل بها دولياً والتي تنظمها القوانين الداخلية لكل دولة " [1].

ونكون في صدد هجرة شرعية إذا توفرت الشروط الاتية:

1. أن يحمل المهاجر جواز سفر، وفي حالة عدم امتلاك الجواز فأي وثيقة مرور تمكنه من التنقل بين الدول.
2. أن لا يكون المهاجر ممنوعاً من السفر والخروج من دولته لأسباب قانونية.
3. ضرورة حصول المهاجر على رخصة او إذن شرعي للدخول الى الدولة التي يرغب الهجرة إليها.
4. ان يقوم المهاجر بالدخول من الأماكن المسموح بها والمحددة [2].

أما الهجرة غير الشرعية فتعني " اولئك المهاجرين غير الملتزمين بالشروط القانونية المتعلقة بدخولهم وإقامتهم في الدول المهاجر اليها او المهاجرون العابرون الى دولة تكون ممراً للوصول الى دولة اخرى" [3]. ومنهم من عرفها بأنها "ظاهرة تعني إجتياز الحدود دون موافقة دولة الأصل ودولة المقصد" [4].

وينتهج المهاجرون غير الشرعيين أشكالاً متعددة للدخول او التسلل الى بلد الإستقبال فمنهم من يستعمل اللجوء الى دولة اخرى أثناء الازمات والحروب ولا يعود الى بلده بعد إنتهائها فيصبح حينها وجوده غير شرعي ، ومنهم من يقوم بالدخول بموجب رخص عمل ولا يتم تجديدها بعد إنتهاء صلاحيتها فيصبح بذلك بقاءه غير قانوني وبالتالي يؤدي ذلك إلى سلبيات تتمثل في البحث عن الأعمال غير المشروعة في التجارة غير الشرعية ، كتجارة المخدرات مثلاً، أو قد يعمد بعضهم الى إستعمال وثائق مزورة كتزوير الهوية وجوازات السفر للتسلل وعبور الحدود البحرية والبرية أو قد ينتهك بعض المهاجرين قواعد الزيارة او غرض الدراسة للبقاء بطريقة غير قانونية في دولة الإستقبال.

- **المطلب الثاني: مفهوم التنمية المستدامة وأهدافها**

تم تعريف التنمية المستدامة لأول مرة في تقرير اللجنة العالمية للبيئة والتنمية عام 1987 (يعد هذا التعريف الاشهر للتنمية المستدامة والذي سمي تقرير برونتلاند) فعرفت التنمية المستدامة بأنها " التنمية التي تلبي احتياجات الحاضر دون الانتقاص من قدرات الاجيال القادمة على الوفاء باحتياجاتها " [5].

ثم عرف مؤتمر الامم المتحدة للبيئة والتنمية الذي انعقد في (ريو دي جانيرو) عام 1992 التنمية المستدامة بأيجاز بأنها " ضرورة انجاز الحق في التنمية " [6].

وقد عرفها البنك الدولي " تلك العملية التي تهتم بتحقيق التكافؤ المتصل الذي يضمن اتاحة الفرص التنموية الحالية للأجيال القادمة، وذلك بضمان ثبات رأس المال الشامل او زيادته المستمرة عبر الزمن اذ ان رأس المال الشامل يتضمن رأس مالٍ صناعياً (معدات وطرق) وبشرياً (معرفة ومهارات) واجتماعياً (علاقات ومؤسسات) وبيئياً (غابات ومرجانيات) " [7].

وقام عدد كبير من الباحثين بتعريف التنمية المستدامة حيث تم تعريفها:

"التنمية التي تسعى الى الاستخدام الامثل بشكل منصف للموارد الطبيعية بحيث تعيش الاجيال الحالية دون الحاق ضرر بالأجيال المستقبلية " [8].

وعرفت هكذا بسبب تزايد السكان المستمر، حيث ان الموارد الطبيعية تتناقص بشكل ملحوظ، لذلك فالهدف هو وصولهم لمعدل نمو للسكان يكون ثابتاً على مستوى العالم لمنع استنزاف هذه الموارد، كما ان التنمية المستدامة تعالج مشكلة الفقر، فجوهرها هو ان

(1) أحمد رشاد سلام , الهجرة الغير مشروعة في القانون المصري , ط1 , دار النهضة العربية , القاهرة , 2011 , ص4.
(2) احمد رشاد سلام, مصدر السابق, ص5.
(2) طارق الشهاوي, مصدر سابق, ص18.
(4) فايزة بركان , اليات التصدي للهجرة غير الشرعية , ط1, دار الفكر والقانون للنشر والتوزيع ,المنصورة ,2016 ص23
(5) انشئت هذه اللجنة بموجب قرار الجمعية العامة (38/161 ) المؤرخ في 19/كانون الاول/1983 واعدت تقريرها للجمعية العامة عام 1987, احيل بموجب الوثيقة (A/42/427) وحمل عنوان "مستقبلنا المشترك" وانعكس هذا التعريف في المبدأ الثالث من اعلان ريو الذي اكد على انه يتعين الوفاء بالحق في التنمية على نحو يحقق بالتساوي الاحتياجات التنموية والبيئية للاجيال الحالية والمستقبلية واذا تم قراءة هذا المبدأ مع المبدأ الاول الذي ينص على ان "البشر هم محور اهتمام التنمية المستدامة ولهم الحق في حياة صحية ومنتجة بالتناغم مع الطبيعة" فأنه سوف يتضح ان التنمية المستدامة في جوهرها تتمتع بطبيعة انسانية لكن ذلك لا يعني انكار اي محاولات اخرى لتفسير التنمية المستدامة وفقاً لاتجاهات اخرى.
(6) عقد هذا المؤتمر بموجب قرار الجمعية العامة ( 44/228) المؤرخ في 20/كانون الاول/1992 في ريو دي جانيرو, في الفترة 3 الى 14 حزيران/1992 ادى الى انشاء لجنة التنمية المستدامة وله تأثير كبير فيما وصلت اليه التنمية المستدامة في وقتنا هذا.
(7) تقرير البنك الدولي عن التنمية في العالم, تنمية مستديمة في عالم متغير, واشنطن, 2003, ص3.
(8) سالم محمد عبود, استراتيجية التنمية المستدامة, ط1, دار الدكتور للعلوم الادارية والاقتصادية, 2019, ص48.

ISSN (1681- 6870)

يشترك جميع افراد المجتمع في عملية التنمية انطلاقاً من خصوصية كل منطقة، فالبعد السكاني مرتبط ارتباطاً وثيقاً بعنصر الفقر، وهو الهدف الاساس من تلك التنمية [1].
واخرون عرفوها بأنها " العملية التي تلبي اماني وحاجات الحاضر دون تعريض قدرة اجيال المستقبل على تلبية حاجاتهم للخطر وتعرف التنمية البشرية المستدامة بأنها توسيع اختيارات الناس وقدراتهم من خلال تكوين رأس مال اجتماعي يقوم بتلبية احتياجات الاجيال الحالية بأعدل صورة ممكنة دون الاضرار بحاجات الاجيال القادمة " [2].

بعد المرونة التي اكتسبها تعريف التنمية المستدامة، اصبحت تعرف لدى كل جهة بما يخدم تخصصها ومنظور الزاوية التي يسلط الضوء عليها في الدراسة محاولين في ذلك ان تخدمهم التنمية المستدامة في مجالات تخصصهم، وعليه نرى ان جميع التعاريف سابقة الذكر للتنمية المستدامة تعكس الاستمرار والاستقرار، ولكي يتحقق الاستمرار والاستقرار ينبغي الاهتمام بالارض وما فيها من موارد طبيعية وبشرية مع تلبية حاجات السكان الاساسية والاهتمام بمستواهم المعيشي والاخذ بعين الاعتبار الادارة السليمة للبيئة لضمان الاستفادة من مواردها الطبيعية دون الاسراف فيها ويتم ذلك عن طريق تفعيل قوانين وتشريعات البيئة وتقويم اداء المنظمات الدولية والحكومات في هذا النطاق.

وللتنمية المستدامة اهداف كثيرة بينتها سابقاً الامم المتحدة فهناك الاهداف الانمائية للألفية عام 2010 وعام 2015 الا ان ما يهمنا هنا هو بيان الاهداف المستقبلية والسعي لتحقيقها ولذلك تبنت خطة التنمية المستدامة لعام 2030 اهدافاً يمكن ان نوردها بالاختصار كالاتي [3]:

1. القضاء على الفقر بجميع اشكاله في كل مكان.
2. القضاء على الجوع وتوفير الامن الغذائي والتغذية المحسنة وتعزيز الزراعة المستدامة.
3. ضمان تمتع الجميع بأنماط عيش صحية وبالرفاهية في جميع الاعمار.
4. ضمان التعليم الجيد المنصف والشامل للجميع وتعزيز فرص التعلم مدى الحياة للجميع.
5. تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين كل النساء والفتيات.
6. ضمان توافر المياه وخدمات الصرف الصحي للجميع وادارتها ادارة مستدامة.
7. ضمان حصول الجميع بتكلفة ميسورة على خدمات الطاقة الحديثة الموثوقة والمستدامة.
8. تعزيز النمو الاقتصادي المطرد والمستدام للجميع والعمالة المنتجة وتوفيرالعمل اللائق للجميع.
9. اقامة بنى تحتية قادرة على الصمود وتحفيز التصنيع الشامل للجميع وتشجيع الابتكار.
10. الحد من انعدام المساواة داخل البلدان وفي ما بينها.
11. جعل المدن والمستوطنات البشرية شاملة للجميع وامنة ومستدامة.
12. ضمان وجود انماط استهلاك وانتاج مستدامة.
13. اتخاذ اجراءات عاجلة للتصدي لتغير المناخ واثاره.
14. حفظ المحيطات والبحار والموارد البحرية واستخدامها على نحو مستدام لتحقيق التنمية المستدامة.
15. حماية النظم الايكلوجية البرية.
16. التشجيع على اقامة مجتمعات مسالمة لتحقيق التنمية المستدامة.
17. تعزيز وسائل التنفيذ وتنشيط الشراكة العالمية لاجل التنمية المستدامة.

## المبحث الاول: اثر الهجرة الدولية على حق المواطنين في التنمية المستدامة

تؤثر الهجرة الدولية على المواطنين من خلال بعض الحقوق المكونة للتنمية المستدامة، وهذه الحقوق مذكورة بشكل اهداف للتنمية المستدامة، لذلك سنقوم بذكر ابرز الحقوق التي تؤثر فيها الهجرة الدولية، وعليه سنبين اثر الهجرة الدولية على حق المواطنين في الحياة بفرع اول، واثر الهجرة الدولية على حق المواطنين في الصحة بفرع ثاني، واثر الهجرة الدولية على حق المواطنين في العمل بفرع ثالث.

### • المطلب الاول: اثر الهجرة الدولية على حق المواطنين في الحياة

الهدف الاساسي من التنمية المستدامة هو تحقيق الحياة الكريمة للانسان والاستمرارية فيها، لذا فالانسان هو جوهر التنمية المستدامة ومحورها وتحقيق رفاهيته واستمرار عيش الاجيال الحالية والقادمة يتطلب من باب اولى احاطته بالامان والحماية للمحافظة على حياته، ولأن حماية حق المواطنين في الحياة في الدولة المستقبلة يتأثر بالهجرة وبالتالي يؤثر ذلك على التنمية المستدامة، لذا كان ولابد لنا ان نبين التهديد الذي يشكل خطراً على حياة المواطنين وامنهم نتيجة للهجرة الدولية ثم سنوضح كيف يؤثر ذلك على التنمية المستدامة.

(1) سالم محمد عبود, المصدر السابق, ص49.
(2) ف. دوجلاس موسشيت, مبادئ التنمية المستدامة, ترجمة بهاء شاهين, الدار الدولية للاستثمارات الثقافية, مصر, 2000, ص17.
(3) قرار الجمعية العامة للامم المتحدة ,الدورة السبعون , البندان 15 و116 من جدول الاعمال ,تحول عالمنا : خطة التنمية المستدامة لعام 2030, رقم الوثيقة (A/RES/70/1) المؤرخ في 25/9/2015.

ISSN (1681- 6870)

ان حماية حياة المواطنين تتم عن طريق توفير الأمن الشخصي والذي يعني: "حماية الناس من العنف المادي من طرف الدولة والفواعل عبر الدولية" [1].

فالامن الشخصي الذي يضمن حق الحياة، اصبح اليوم من اول اهتمامات الدول والمنظمات الدولية حيث نراها اليوم تركز على حياة الافراد وما يضمن ديمومتها، فالمجتمع الدولي يواجه تحديات كثيرة من ضمنها كيفية المحافظة على الحق في الحياة من كافة التهديدات التي تواجهه [2].

ويتأثر حق المواطنين في الحياة بالهجرة الدولية بصورة طردية، فكلما كان عدد المهاجرين الدوليين كبيراً كلما كان تهديد حياتهم كبيراً، وبالتالي يكون من الصعب على الدولة ان تحافظ على امنها واستقرارها، فالهجرة الدولية تعد بمثابة تهديد مباشر لأمن مواطنيها ويكون هذا التهديد اكبر كلما حملت الهجرة الدولية معها مهاجرين ذوي سلوك عدواني الامر الذي يؤدي الى العنف المادي الذي يستهدف حياة المواطنين [3].

وبناءً على ما سبق، فهناك ارتباط بين الهجرة الدولية والجرائم التي تهدد حق المواطنين في الحياة ، فالهجرة الدولية احياناً ترتبط بالجريمة المنظمة كالاتجار بالبشر وتهريب المهاجرين وتجارة الاسلحة ليشكل بذلك خطراً حقيقياً على حياة المواطنين وعلى باقي الحقوق المرتبطة بها كحقهم في الحرية والتنقل، فالمواطن قد يتضرر من كثرة الاجراءات الصارمة المتخذة من قبل الدولة لغرض مكافحة الجريمة المنظمة العابرة للحدود [4] .

كما ان الكثير من الجرائم الواقعة ضد الاشخاص في الدولة المستقبلة هي من فعل المهاجرين غير الشرعيين ويرجع السبب في تلك الجرائم الى ما يشعر به المهاجرون عند انتهاك حقوقهم وكرامتهم وعند التمييز العنصري الذي يعاني منه البعض كونهم ليسوا مواطنين اصليين الامر الذي يدفعهم لإرتكاب الجرائم كالسرقة وتزوير العملة النقدية والاعتداء الجسدي على المواطنين، واثبتت الدراسات ان ثلث الجرائم المرتكبة من المهاجرين يعود سببها لتهميش دورهم في الدولة المستقبلة ومن هذه الدراسات في هولندا حيث اثبتت النتائج العلاقة الطردية بين زيادة عدد المهاجرين وزيادة اعداد الجرائم فيها، وخاصةً اولئك الذين لا يملكون اقامة قانونية [5].

واحياناً اخرى تكون الهجرة الدولية بمثابة طريقة تنقل الخلايا الارهابية بين الدول، فتعد بذلك احد النتائج السلبية للعولمة والتي تفكك حواجز الحماية الموضوعة من قبل حكومات الدول، فهناك حالات كثيرة وجدت لعناصر ارهابية تم زرع خلاياهم ودسها مع المهاجرين ليكون الغرض من ذلك هو زعزعة الامن في دولة معينة والمنعكس على حق مواطنيها في الحياة [6].

ولا يشترط ان يكون تغلغل الارهاب بعناصر مادية فقد يكون بعناصر معنوية تشمل الافكار المتطرفة التي يحملها بعض المهاجرين وينشروها في صفوف المواطنين لتعمل هذه الافكار على زعزعة استقرار المواطنين، حيث تعمل الخلايا الارهابية المهاجرة على حث المواطنين على سلوك معين يحمل في طياته عدوانية كبيرة، وقد يتورط المواطنون في بعض القضايا الامنية كتهريب الاسلحة او المتجارة بالمخدرات وغيرها من الانشطة الممنوعة، الامر الذي يجعل الدول تتبنى اجراءات صارمة للحد من الارهاب [7].

ادى هذا الامر لتشديد رقابة الدول على منافذها الحدودية، ويمكن القول ان دول العالم بدأت تتخذ اجراءات فعالة اكثر للحد من الارهاب بعد احداث 11 ايلول 2001، فنلاحظ بريطانيا مثلاً فرضت اجراءات رقابية شملت مواطنيها وغير المواطنين والاقليات الاثنية وجميع ما يدخل في اطار التزاماتها الدولية لمكافحة الارهاب [8].

وحيث ان الهجرة الدولية تؤثر على حق المواطنين في الحياة والذي يكفله عنصر الامن، فبالتالي هي تؤثر سلباً على التنمية المستدامة، فالعلاقة بين الامن والتنمية وطيدة، اذ ان امن الانسان يعد جزءاً مهماً من حياته ورفاهيته وهو ما يعد الهدف الاسمى للتنمية المستدامة، وكثرة الصراعات والتحديات التي تهدد الامن تنعكس في انعدام تحقيق التنمية المستدامة، حتى قيل بذلك استحالة تحقيق التنمية المستدامة وضمان استمرارها ما لم يتوفر المناخ الامني في المجتمع الدولي [9].

ان الحق في الحياة هو الركيزة التي تستند عليها باقي الحقوق، فبدون هذا الحق لن يوجد حق الصحة او العمل او التعليم ....والخ، لذلك عند وجود الحق في الحياة فسيمكن قيام باقي الحقوق المكونة للتنمية المستدامة، وهناك بعض الاجراءات التي عملت على التخفيف من الاثار السلبية على حق الحياة مثل دور مكتب الامم المتحدة لمكافحة الارهاب [10]، حيث يضطلع بمهمة حفظ الامن وتعزيز تقديم المساعدة للدول الاعضاء لبناء قدرات تكافح الارهاب في الدول، وتعمل على تعبئة موارد وجهود الامم المتحدة واعطاء الاولوية لتلك الدول التي يكثر فيها الارهاب نتيجة انفتاح حدودها وكثرة وجود المهاجرين فيها [11].

---

(1) فرقد عبود عواد العابدي, حق الامن الشخصي وضماناته القانونية: دراسة قانونية, دار الكتب القانونية, القاهرة, 2011, ص15.
(2) خديجة عرفة محمد امين, الامن الانساني المفهوم والتطبيق في الواقع العربي والدولي, ط1, جامعة نايف العربية للعلوم الامنية, الرياض, 2009, ص41.
(3) Alexander Betts, Global Migration Governance, Hedley Bull Research Fellow in International Relations, University of Oxford, January, 2011, P.18.
(4) David Chandler and Nik Hynek, Critical Perspectives on Human Security, Rethinking Emancipation and Power in International relations, First published, Routledge, USA and CANADA, 2011, P.48.
(5) Ibid., P.49.
(6) Alexander Betts, OP. Cit., P.20.
(7) Elspeth Guild and Joanne van Selm, International Migration and Security, First published, Routledge, USA and CANADA, 2006, P.38.
(8) Ibid., P38.
(9) محسن بن العجمي بن عيسى, الامن والتنمية, ط1, جامعة نايف للعلوم الامنية, الرياض, 2011 ص5.
(10) قامت منظمة الامم المتحدة بأنشاء مكتب الامم المتحدة لمكافحة الارهاب بموجب قرار الجمعية العامة المرقم (71/291) والصادر في 2017/6/15.
(11) مكتب الامم المتحدة لمكافحة الارهاب, منشور على الرابط الاتي: http://www.un.org/ar/counterterrorism تاريخ اخر زيارة 2019/11/13

ISSN (1681- 6870)

وبدورنا نرى ان هناك بعض الخطوات يمكن ان تعمل على التخفيف من حدة الاثار السلبية على حق المواطنين في الحياة:

1. ان تفرض الدولة المستقبلة رقابة حدودية مشددة لمنع الفارين من العدالة من الدخول لاراضيها والمكوث فيها وبالتالي تأثيرهم على حياة المواطنين وهو احد الحقوق المكونة للتنمية المستدامة.
2. اتخاذ الاجراءات القانونية المناسبة من قبل المختصين والتي تعمل على سيادة القانون في المنطقة، فعندما يسود القانون يعني ذلك تقليل الجرائم وبالتالي تحقيق العدالة والسلام الامر المؤدي الى تحقيق الاستقرار والامان والحفاظ على حياة المواطنين وهو احد الحقوق المكونة للتنمية المستدامة.
3. ينبغي ان تحاول الدولة المستقبلة ازالة الاسباب التي تؤدي بالمهاجر لأرتكاب الجرائم، فالفوارق الموجودة بين المهاجرين والمواطنين وحالات التمييز العنصري جميعها تجعل المهاجر يشعر بأنتهاك لكرامته وبالتالي سيقوم بتصرفات ذات سلوك عدواني، كما ان توفير فرص العيش يعد هو الاخر سبباً للجرائم، فغالباً ما تتم بعض الجرائم بسبب العوز المادي منها جريمة السرقة مثلاً، وبالتالي فأن تدخل الدولة في ازالة الاسباب المؤدية لأرتكاب الجرائم من شأنه ان يحافظ على حياة المواطنين وبالتالي تحقيق التنمية المستدامة.
4. ان تقوم الدول التي تعاني من تزايد في اعداد المهاجرين فيها الى التعاون مع (الانتربول) فالاخيرة مهمتها ان تلاحق المجرمين اينما كانوا، وبالتالي فالمجرمين الذين ينتقلون عبر حدود الدول يؤثر تواجدهم على حياة المواطنين فيها و سيؤثر هذا التعاون على الحد من تنقل المجرمين وخير دليل على ذلك ان الانتربول في الوقت الراهن ابدت استعدادها للتعاون مع ليبيا في رصد المجرمين خاصة بعد زيادة حركة المهاجرين غير الشرعيين فيها وبالتالي سينعكس ذلك ايجابياً على التنمية المستدامة.

- **المطلب الثاني: اثر الهجرة الدولية على حق المواطنين في الصحة**

تؤثر الهجرة الدولية على حق المواطنين في الصحة، ويكون اثرها سلبياً بسبب الامراض التي ينقلها المهاجرون من دولهم الى دولٍ اخرى، فبعض الامراض تكون منتشرة في دولة معينة فقط، الا انها تنتقل الى بلد اخر عن طريق الهجرة مما يؤثر على صحة المواطنين الاصليين فيها، ويهدد ذلك الامن الصحي للمواطنين والذي يعرف بأنه (تمكين الانسان من العيش في بيئة تؤمنه من الامراض كما توفر له حق التداوي والاستشفاء والوقاية) [1].

وبذلك تتأثر صحة المواطنين بالامراض المعدية العالمية والتي تنتقل اليهم عن طريق تعاملاتهم اليومية مع حاملي المرض من المهاجرين، فالكثير من المهاجرين يتهربون من الفحص الطبي المنتشر على الحدود كونها تعد سبباً لرفض دخولهم [2].

وفي احيانٍ اخرى لا يحمل المهاجر الامراض معه من البلد الاصل، بل على العكس من ذلك قد يكون خرج من موطنه دون امراض لكن نتيجةً لمكوثه في اماكن عشوائية موبوءة وغير صالحة للسكن، سيصبح مصاباً بأمراض معدية وتنتقل هذه الامراض بصورة سريعة الى مهاجرين اخرين او مواطنين، ومما يزيد سرعة انتشار المرض هو عدم قدرة المهاجرين غالباً للذهاب الى اماكن الفحص ليتم فحصهم من قبل الاطباء المختصين في حالة شعورهم بأعراض معينة، وعدم تلقيهم العلاج المناسب مما يؤدي الى صعوبة السيطرة على المرض، وخير مثال على ذلك هو ما حصل سابقاً في ولاية كالفورنيا في اميركا حيث ارتفع عدد المصابين بالسل بين صفوف المواطنين نتيجةً لكثرة استقبال هذه الولاية للمهاجرين ممن كانوا حاملين المرض [3].

وهناك بعض الحالات تؤدي هي الاخرى ايضاً الى التأثير في صحة المواطنين، ومن هذه الحالات:

- **اولاً:** تهريب البشر والاتجار بهم وخاصةً النساء منهم، وعندما يتم ذلك يكون لاسباب ممارسة الدعارة وكثير من النساء يستمرون في هذه الاعمال نتيجة لانعدام فرص العمل مما يؤدي بهن الى مزاولة هذه الاعمال، فكثرة العلاقات غير الشرعية تؤدي الى انتقال الامراض الى المواطنين فهؤلاء المهاجرات لا ينتمين الى دولة واحدة بل يكنَّ مزيجاً من عدة دول تركن بلدانهن وهاجرن الى بلدان اخرى لاسباب تختلف من واحدة لاخرى، وبذلك يشكل انتقال الامراض هذا الى خطر يهدد صحة المواطنين واهم واخطر الامراض الذي ينتقل نتيجة لذلك هو مرض الايدز والذي لم يعرف له العلاج الشافي منه بصورة تامة حتى الان، ويؤدي عدم خضوع النساء للفحص الطبي لفترات طويلة الى صعوبة اكتشاف المرض في وقت مبكر وبالتالي الى صعوبة السيطرة عليه [4].
- **ثانياً:** انتشار المخدرات، اذ تفتح الهجرة الدولية بوابةً لتجارة المخدرات وانتشارها الامر الذي يؤدي الى تعاطي الكثيرين وادمانهم ويكون من بين اولئك الذين يدمنون عليها هم من المواطنين المتواجدين في الدول الجاذبة للسكان، وهذا الامر ليس بالجديد فعند اعادة النظر الى السنين السابقة يتضح ان هناك صلة وثيقة بين تجارة المخدرات والمنافذ الحدودية للدول

(1) Corinna Verena Goto, Human Insecurity and Migration in the Austrian Setting, Journal of Human Security Studies, Vol.1, Winter 2012, P.34.

(2) فايزة بركان, مصدر سابق, ص85.

(3) Corinna Verena Goto, Op. Cit., P.268.

(4) كامران احمد محمد امين, السياسة الدولية في ضوء فلسفة الحضارة –دراسة تحليلية نقدية- , ط1, دار المعرفة للنشر, بيروت, 2009, ص680.

ISSN (1681- 6870)

الاوروبية سواء كانت الهجرة قادمة من الدول الاسيوية او دول اميركا اللاتينية مما ادى الى تدهور صحة الكثير من المواطنين الاصليين نتيجةً ادمانهم لهذه المخدرات [1].

وبذلك يتضح ان الهجرة الدولية ذات اثر مهم على صحة مواطني الدولة الاصليين لينعكس بذلك على حقهم في التنمية المستدامة، فضمان تمتع الجميع بأنماط عيش صحية وبالرفاهية في جميع الاعمار هو الهدف الثالث من اهداف التنمية المستدامة، وان تدهور صحة المواطنين جراء الهجرة الدولية سيحول دون تحقيق هذا الهدف [2].

وبدورنا نرى ان هناك بعض الخطوات الكفيلة بأن تضمن صحة المواطنين وبالتالي الحد من الاثار السلبية التي تعيق تحقيق الهدف (3)، سالف الذكر، من اهداف التنمية المستدامة، وهذه الخطوات هي الاتي:

1. ان ضمان صحة المواطنين هو من مسؤولية الدولة المستقبلة وبالتالي ينبغي ان توفر الرعاية الصحية اللازمة وان تخفض اجور الفحص الطبي وخاصة لأنواع الامراض السارية والتي تنتشر بسرعة كبيرة.
2. زيادة الرقابة الطبية على الحدود حتى يتم معاينة الموبوئين وبالتالي حجرهم في اماكن خاصة حتى يتم علاجهم وعدم ادخالهم مباشرةً الى الدولة حتى لا يتم الاختلاط بينهم وبين المواطنين وبالتالي انتشار المرض.
3. ان الدول التي تقرر فتح ذراعها للمهاجرين واستقبالهم ينبغي ان تخصص اماكن لسكنهم بحيث لا تكون من اماكن العشوائيات والتي تشكل منطقة موبوئة تكثر فيها الامراض لتنتقل بذلك الى المواطنين الاصليين، فجميع ما سبق هي اجراءات وقائية تمنع او على الاقل تقلل من فرصة اصابة المواطنين بالامراض وبالتالي يضمن معه امكانية تحقيق الهدف (3) من اهداف التنمية المستدامة بحلول عام (2030).

- **المطلب الثالث: اثر الهجرة الدولية على حق المواطنين في العمل**

تؤثر الهجرة الدولية على حق المواطنين في العمل لينعكس ذلك على تحقيق الهدف (8) من اهداف التنمية المستدامة [3]، ويكون ذلك تارةً بشكل سلبي وتارةً اخرى بشكل ايجابي، فعند حديثنا عن الاثر السلبي يتضح ان الهجرة الدولية تهدد الامن الوظيفي للمواطنين من خلال العولمة الاقتصادية، حيث ان العالم اليوم تسوده العولمة بكل ايجابياتها وسلبياتها فيزال بذلك الفرق بين الاسواق الوطنية والاجنبية بسبب تواجد اليد العاملة من المهاجرين الامر الذي يؤدي الى تقليل فرص عمل المواطنين [4].

كما وتؤثر الهجرة الدولية على المستوى المعاشي والوضع الاقتصادي للمواطنين وبالتالي هي من المتحكمات بعجلة حياتهم سواء كان ذلك من الناحية الاقتصادية ام الاجتماعية وحتى الثقافية منها [5].

وتتسبب الهجرة برفع البطالة بين صفوف المواطنين في حالة كون المهاجرين من اصحاب الكفاءات، حيث ان ارباب العمل يفضلون ذوي الكفاءات عن غيرهم واذا استمر الوضع على هذا النحو فأن نسبة العاطلين عن العمل من المواطنين ستزداد مما يؤثر سلباً على الهدف (8)، سالف الذكر، من اهداف التنمية المستدامة، فالتنمية المستدامة في هدفها رقم (8) تؤكد على ضرورة ان يتمتع جميع الافراد بعمل لائق ومستديم، وان يكون العمل لائقاً ومتوفراً للاجيال الحالية بالاضافة للاجيال المستقبلية، وبالتالي فستتأثر سلباً بزيادة اعداد العاطلين عن العمل، واذا استمر اصحاب الكفاءات بالتوافد الى دولة معينة واستحوذوا على فرص العمل بحيث تتزاحم فرص عملهم مع فرص عمل المواطنين فسيبقى الكثير منهم دون عمل يكون مصدراً اساسياً لقوتهم [6].

وشكلت اعلى نسبة للبطالة في اوروبا عام 2000 في دولة اسبانيا بالتحديد، ليرفع من معدلات الفقر لدى المواطنين ويكون بذلك احد اسباب المشاكل الاجتماعية التي ظهرت هناك، فبعض المهاجرين يقبلون بالاعمال التي توكل اليهم وان كانت بأجور قليلة، فالمهاجر يفرق عن المواطن في أنه يشعر بأن فرص العمل امامه محدودة كونه يعمل في بلد غير بلده مما يجعله يرضى بما يجده اما المواطن فغالباً ما نراه يبحث عن عمل يمكنه من توفير احتياجاته الاساسية مع بقاء جزء للرفاهية او الادخار، وهذا السبب الذي يجعل ارباب العمل يفضلون في بعض الاحيان المهاجر ذو الكفاءة العالية فسيتم تحقيق العمل المطلوب بالجودة ذاتها وبأجور اقل نسبياً مما يطلبه المواطن [7].

(1) Anna Jonsson, Human Trafficking and Human Security in The Baltic Sea Region, First Published, London and New York, Routledge, 2009, P.3

(2) قرار الجمعية العامة للامم المتحدة, الدورة (70), مصدر سابق , ص21.

(3) الهدف رقم (8) من اهداف التنمية المستدامة لعام 2030 ينص على " تعزيز النمو الاقتصادي المطرد والمستدام للجميع والعمالة المنتجة وتوفير العمل اللائق للجميع".

(4) نعيم ابراهيم الظاهر, ادارة العولمة وانواعها, ط1, عالم الكتاب الحديث, الاردن, 2010, ص87.

(5) فايزة بركان, مصدر سابق, ص90.

(6) قرار الجمعية العامة للامم المتحدة, الهجرة الدولية والتنمية, الدورة الثامنة والستون, البند (21) (هـ) من جدول الاعمال المؤقت, رقم (A/68/190 ), الصادر في 25/7/2013.

(7) Slobodan Djajic, International Migration Trends Policies and economic impact, First Published, USA and CANADA, Routledge, 2001, P.154

ISSN (1681- 6870)

ويؤيد كلامنا ما يعانيه مواطنو لبنان في الوقت الحالي، حيث قلت فرص عملهم حتى بدأت البطالة تزداد لديهم بوضوح والسبب في ذلك هو الهجرة السورية حيث زاحموهم في اعمالهم الامر الذي ادى الى استياء بعض المواطنين الاصليين ورغبتهم بعودة السوريين لبلدهم حتى يتسنى لهم ممارسة اعمالهم في بلدهم.

وفي بعض الاحيان يقوم المهاجر الشرعي بتوفير فرص عمل للمهاجر غير الشرعي وان كانت تلك الاعمال بسيطة وذات اجور رمزية الا انها على الاقل توفر لهم المسكن والمأكل، مما يؤثر على الاسعار هذا على الاسعار فيؤدي الى اعادة توزيع الدخل من فئة الى اخرى في المجتمع وبالتالي ستوجد فئة تعاني من الضغوطات على مستواها المعاشي كنتيجة للفقر الناجم عن ذلك، فالمواطن يتحمل الضرائب دون ان ترد عليه بخدمة مباشرة بخلاف المهاجرين الذين قد يستفادون من بعض البرامج الاجتماعية في دول الاستقبال دون مساهمتهم في الضرائب [1].

وان تقليل فرص العمل تتفرع عنها مشكلة عدم كفاية الدخل، فدخل المواطنين سيقل نتيجة لوجود كثرة في الايدي العاملة الراغبة في العمل الامر الذي يؤدي لعجزهم في تلبية احتياجاتهم ويؤثر ذلك على مقدار رفاهيتهم واستقرارهم، وذلك يحدث خللاً في تحقيق التنمية المستدامة التي هدفها الاساسي تحقيق رفاهية الانسان للاجيال الحالية والمستقبلية، ولن يحدث ذلك مالم توضع سياسات واستراتيجيات معينة من قبل الدول لتضمن تحقيق ذلك [2].

كما وان المهاجرين الدوليين لا يكتفون فقط بمزاحمة المواطنين في عملهم بل يتعدى ذلك لان يقوم المهاجرون بنوع من الضغط على المرافق العمومية والخدمات الاساسية ليعود ذلك بأثر سلبي على المستوى المعيشي للمواطن ورفاهيته خاصة وان زيادة الضغط على بعض السلع الاساسية او المرافق العمومية يؤدي الى زيادة في اسعارها مما لا يستطيع المواطن تحمله في بعض الاحيان [3].

ومثال ذلك هو هجرة الكثير من العراقيين بعد عام (2003) الى سوريا بأعداد كبيرة جداً شكل ذلك ضغط كبير على المواطن السوري حيث اخذت اسعار السلع الاساسية بالزيادة لكثرة الطلب عليها، ومن ثم ارتفعت اسعار ايجار الشقق السكنية الامر الذي اثر على تحقيق التنمية المستدامة فيها كون ان ذلك اثر في رفاهية الاجيال الحالية قبل المستقبلية.

وقد أثرت الهجرة الدولية، وبشكل خاص الهجرة غير الشرعية، على سوق العمل العراقي وارتفاع نسب البطالة وذلك بسبب وجود العديد من العمال اصحاب الجنسيات المختلفة (مثل البنغاليين) والذين يعملون بإجور اقل نسبياً من اجور العامل العراقي [4]، الا ان هناك تشريعات عراقية تعد بمثابة معالجات قانونية لظاهرة هجرة العمالة غير المشروعة اذ نجد ان المشرع العراقي اشترط في المادة (5) من التعليمات الخاصة بممارسة الاجانب العمل في العراق رقم (18) لسنة 1987 والتي تنص " مدة الاجازة سنة واحدة وتجدد وفق متطلبات الحاجة مع مراعاة ما ورد في هذه التعليمات وعلى الشخص الاجنبي ، ان يطلب تجديدها عن طريق صاحب العمل قبل شهر على الاقل من تاريخ انتهاء نفاذها ".

وبدورنا نرى ان المادة (5)، سالفة الذكر، تعد وسيلة وقائية وعلاجية في ذات الوقت، اذ انها تمنع من تفاقم اعداد العمالة الوافدة الى العراق وبالتالي تحد من نسبة البطالة فيه، فالنطاق الزمني لإجازة العامل الوافد محددة قانوناً بسنة واحدة قابلة للتجديد عند الحاجة فقط.

جميع ما سبق ذكره يعد من الاثار السلبية للهجرة الدولية على المواطنين في توفير فرص عملهم، الا ان هناك بعض الاثار الايجابية التي تعود بالنفع على مواطني الدولة الاصليين، حيث ان بعض الاعمال التي يقوم بها المهاجرين غالباً ما نرى مواطني الدولة الاصليين غير راغبين في القيام بها الا انها ضرورية لتلبية احتياجاتهم الاساسية ولتحقيق الرفاهية لهم كالاعمال الزراعية البسيطة واعمال البناء ويساهم هذا الامر بأستمرارية حركة عجلة التنمية فهي تحقق الرفاهية والحياة الكريمة التي من اجلها وضعت التنمية المستدامة [5].

وبدورنا نرى ،بشكل عام، ان الدول التي تعاني من اعداد متزايدة في الهجرة الدولية والتي ادت الى اثار سلبية تجاه فرص عمل المواطنين، ان تقوم بوضع استراتيجيات محددة لتحدد مقدرتها الاستيعابية على استقبال المهاجرون بصورة تضمن توفير العمل لهم دون ان يؤثر ذلك على اعمال المواطنين الاصليين، كما وان زيادة المشاريع الانتاجية تؤدي الى زيادة في الطاقة الاستيعابية للدول مما يجعل تحقيق التنمية فيها اسرع عن طريق توفير فرص العمل للجميع فيها من مهاجرين ومواطنين.

## المبحث الثاني: اثر الهجرة الدولية على حق المهاجرين في التنمية المستدامة

ان المتأثرين بصورة عامة من ظاهرة الهجرة الدولية هم المهاجرون انفسهم، وهذه الاثار بدورها تبرز في حقوق متعددة مكونة للتنمية المستدامة وعليه، سنبحث في اثر الهجرة الدولية على حق المهاجرين في الحياة بفرع اول، واثر الهجرة الدولية على حق المهاجرين في الصحة والتعليم بفرع ثاني، واثر الهجرة الدولية على حق المهاجرين في المستوى المعيشي اللائق.

(1) Slobodan Djajic, Op. Cit., P.156.
(2) Anna Jonsson, Op. Cit., P.78.
(3) فرقد عبود عواد العابدي, مصدر سابق, ص44.
(4) عبد الامير علي موسى, النظام القانوني للترخيص أو الاجازة في التشريع العراقي, رسالة ماجستير, جامعة بغداد, 1981, ص32.
(1) Fekete Liz, A Suitable Enemy Racism, Migration and Islamophobia in Europe, First Published, Pluto Press, 2009, P.38

ISSN (1681- 6870)

- **المطلب الاول: أثر الهجرة الدولية على حق المهاجرين في الحياة**

كما اسلفنا القول ان التنمية المستدامة هدفها تحقيق عيش الانسان باستقرار ورفاهية، ولا يمكن تحقيق هذا الاستقرار او الرفاهية مالم ينعم الانسان بحياة امنة مستقرة تضمن له الاستقرار في العيش، وبما ان المهاجرين عددهم في تزايد مستمر، كان لابد ان نبين تأثير الهجرة الدولية على حقهم في الحياة بصفته احد الحقوق المكونة للتنمية المستدامة [1].

المهاجرون اثناء انتقالهم من دولة الى اخرى يواجهون بعض الاخطار التي تهدد اهم حق من حقوقهم وهو حقهم في الحياة ، سواء كان التهديد اثناء عملية الانتقال او بعد دخولهم الدولة المقصد واستقرارهم فيها، واول ما يهدد حياة المهاجرين هو الاعتراض البحري الذي يلاقوه اثناء انتقالهم في القوارب من دولة الى اخرى (وهذه حالة خاصة بالمهاجريين غير الشرعيين)، فالدول الساحلية تملك الحق في حماية كل ما يهدد مصالحها حيث ان القانون العرفي والاتفاقي قد اعطى الحق للدولة الساحلية بأتخاذ جملة من الاجراءات لحماية مصالحها الجوهرية، ولأن الهجرة غير الشرعية تعد من وجهة نظر الدولة الساحلية مهددة للأمن فنراها تمارس بعض الاجراءات كتوقيف السفن واقتيادها لأحد مؤانئها او وضع اليد عليها في بعض الاحيان [2].

ويتبع هذا الاعتراض ،الذي تقوم به الدول لحماية حدودها، عمليات اعتقال او احتجاز لاولئك المهاجرين لينتظروا بذلك ترحيلهم او طردهم، وتلجأ الدول لهذا الامر كأجراء وقائي لمنع الدخول غير المشروع لاراضيها الامر الذي يعد مهدداً للنظام العام فيها [3].

وتبرر الدول التي تعاني من حالات كثيرة للهجرة ان احتجاز المهاجرين يكون لأغراض امنية فنجد فرنسا مثلاً، تقوم برفض طلبات الدخول التي يقدمها المهاجرون وتعتبره امراً سيادياً وتقوم بأحتجازهم لتمهيد صدور قرارات ادارية تقضي بطردهم ثم ارجاعهم للحدود [4].

ان بقاء المهاجرين محتجزين في اماكن الحجز الخاصة بهم، هو بحد ذاته يعد اثراً سلبياً عليهم، وبالتالي اثراً سلبياً على تحقيق التنمية المستدامة، فالمهاجرون عند مكوثهم في اماكن الحجز والتي غالباً ماتكون اماكن غير صحية ويتلقون فيها معاملات غير انسانية وغير لائقة بهم تؤدي الى عدم الاستقرار في حياتهم، وحيث ان عدم الاستقرار لا يمكن معه ان تتحقق اهداف التنمية المستدامة، لذلك كان الاثر الامني من اهم الاثار السلبية على التنمية المستدامة، كما وقد ذكرت اللجنة المعنية بحقوق الانسان ان " اي قرار بإبقاء الشخص رهن الاحتجاز ينبغي ان يكون محل مراجعة دورية بغية اعادة تقييم الاسس التي تبرر الاحتجاز، وبأي حال من الاحوال ينبغي الا يتجاوز الاحتجاز فترة يمكن فيها للدولة الطرف ان تبررها على نحو مقبول" [5].

وتؤثر على تحقيق التنمية المستدامة ايضاً حقيقة ان المهاجرين يحتجزون في ظروف غير مقبولة وتتعارض مع الحد الادنى الذي تكفله التنمية المستدامة للافراد وحقهم في اماكن احتجاز ملائمة ونظيفة، فاماكن الاحتجاز تسلب الفرد من التمتع بحقوقه وحريته وفي بعض الاحيان تكلفه حياته، الا انها ينبغي ان تكفل على الاقل حقوقه الاساسية والتي تضمنها التنمية المستدامة [6].

واهم الفئات التي يؤثر احتجازها بطريقة لا انسانية على تحقيق التنمية المستدامة هم الاطفال، فالاطفال يحتجزون نتيجة لسلوك ذويهم وتواجدهم في وضع غير قانوني وهذا يؤثر في حقيقة ان الاطفال لهم حقوق مكفولة يجب التحلي بها وانهم يشكلون الاجيال الحالية التي تحاول التنمية المستدامة ان تحافظ على حقوقهم، كما ويشكلون في نفس الوقت اجيال المستقبل بعد بلوغهم والذي تحاول التنمية المستدامة ان تكفل حقوقهم ايضاً وعدم المساس بها، لذا فأن وضع الاطفال بأماكن غير ملائمة ومعاملتهم معاملة لا انسانية مؤشر سلبي على حقهم في الحياة ومن ثم تحقيق التنمية المستدامة، وفي بعض الاحيان يقوم الاطفال بالهجرة دون مرافقة ذويهم، وهنا ينبغي كقاعدة عامة الا يحتجز الاطفال غير المصحوبين بأهلهم وانه لا يمكن ان يقتصر تبرير الاحتجاز على اساس وضعهم كمهاجرين او مقيمين وانه ينبغي الا يحرموا لمجرد دخولهم او وجودهم غير القانوني في البلد [7].

ونلاحظ ان لمجلس حقوق الانسان [8]، دورٌ مهم في ضمان حقوق المهاجرين، وخصوصاً على حقهم في الحياة، وبالتالي يعد خطوة ايجابية في تحقيق التنمية المستدامة، حيث يهدف الى معالجة المسائل المتعلقة بتطبيق الحقوق المعترف بها في المواثيق الدولية لحقوق الانسان والصكوك وما يتعلق بانتهاكات هذه الحقوق، وبذلك يعد المجلس من افضل الهيئات لمعالجة مسائل حقوق الانسان المتصلة بالهجرة الدولية، وهذا ما اشار اليه في قراره حول حقوق الانسان للمهاجرين بصرف النظر عن مركزهم القانوني وبما يتفق مع الصكوك والاتفاقيات الدولية حفاظاً على حق المهاجرين في الحياة [9].

وقد قام المجلس بتعيين مقرراً خاصاً لحقوق الانسان، وذلك لمعالجة التهديدات التي تعترض توفير الحماية الكاملة والفعالة لحياة الانسان من فئة المهاجرين (الشرعيين وغير الشرعيين)، ومن بين اهم وظائفه هو التشديد على التوصيات التي تضمن حلولاً عملية فيما يتعلق بأعمال الحقوق، واتخاذ الاجراءات المناسبة لتوفير الحماية لحياة المهاجرين عن طريق التعاون الدولي [10].

---

(1) Ibid., P.45.

(2) محمد الحاج حمود, القانون الدولي للبحار, ط1, دار الثقافة للنشر والتوزيع, الاردن, 2008, ص 434-442.

(3) ونيسة الحمرونى الورفلى, الهجرة غير الشرعية في دول غربي المتوسط (دراسة التجميع الاقليمي), ط1, دار الفكر الجامعي, الاسكندرية, 2016, ص165

(4) فايزة بركان, مصدر سابق, ص95.

(5) تقرير المقرر الخاص لحقوق الانسان للمهاجرين المقدم لمجلس حقوق الانسان في الدورة 20 ,رقم (A/HRC/20/24) والصادر في 2012/4/2 , ص8.

(6) المصدر اعلاه, ص9.

(7) تقرير المقرر الخاص لحقوق الانسان للمهاجرين المقدم لمجلس حقوق الانسان في الدورة 20 ,مصدر سابق, ص14.

(8) اعتمدت الجمعية العامة للامم المتحدة القرار رقم (60/251) الصادر في 2006/4/3 وقد اشار القرار ان المجلس الجديد بديل عن لجنة حقوق الانسان, وهو مرتبط بالجمعية العامة ومقره في جنيف .

(9) قرار مجلس حقوق الانسان حول حقوق الانسان للمهاجرين, في الدورة الرابعة والثلاثون, المرقم (A/HRC/RES/34/21), الصادر في 2017/4/7.

(10) المقرر الخاص المعني بحقوق الانسان للمهاجرين, منشور على الرابط الاتي:
http://www.ohchr.org/ar/Issues/Migration/SRMigrants/Pages/SRMigrantslndex.aspx تاريخ اخر زيارة 2019/10/15

ISSN (1681- 6870)

كما وان بعض الهيئات الدولية قد عملت على تدريب اكثر من 1300 شخص من العاملين في العدالة الجنائية لاقصاء الاتجار بالبشر وتهريب المهاجرين الامر الذي يعد خطوة للمحافظة على حياة المهاجرين وانهاء الاتجار بالبشر وجعل الهجرة الدولية امنة مما يحفظ للمهاجرين حقهم في الحياة [1].

وبدورنا نرى ان ما يحد الاثر السلبي هو العمل بتوصيات المنظمات وقراراتها اضافة الى دور مجلس حقوق الانسان، فيما يخص احترام حقوق الانسان، وحقوق المهاجرين وبشكل خاص حقهم في الحياة ، فمتى ما كانت الدول تلتزم بتلك القرارات كان ذلك خطوة ايجابية من خطوات تحقيق التنمية المستدامة.

- **المطلب الثاني: اثر الهجرة الدولية على حق المهاجرين في الصحة والتعليم**

يتأثر حق المهاجرين في الصحة والتعليم نتيجةً للتمييز العنصري الواقع ضدهم، فيحدث التمييز العنصري ضد المهاجرين غالباً نتيجةً لشعور البغيضة الذي يكنه المواطني لهم، فالهجرة الدولية تعد تهديداً لتحقيق التنمية المستدامة بسبب التمييز العنصري، فالتنمية المستدامة عندما اخذت على عاتقها حماية حقوق الافراد وتحقيق اعلى مستوى للرفاهية جاء ذلك لكافة الافراد بصورة مطلقة بصرف النظر عن وصفهم مواطنين ام مهاجرين، لذا فالهجرة الدولية قد تشكل خطراً على تحقيق ذلك بسبب التمييز العنصري الذي يلاقيه المهاجرين غالباً [2].

وفي ما يخص حق المهاجرين في الصحة، نلاحظ ان المهاجرين مهددون بالاصابة بكثير من الامراض الناجمة عن استغلالهم في بعض الاعمال التي لا تتوافر بها رعاية صحية، او نتيجة لاستغلالهم في التهريب والاتجار بهم وخاصة الاطفال والنساء منهم، حيث لا يملكون في احيان كثيرة الوصول للعلاج، اما بسبب عدم امتلاكهم المقابل وعدم شمولهم في الرعاية او الحماية الاجتماعية او بسبب خوفهم من القاء القبض عليهم بعد انتهاء المدة المحددة لهم بالبقاء، فالحق في الصحة هو حق اساسي على جميع الافراد التمتع به دون تمييز، فالهجرة الدولية مهما اختلفت اسبابها وتعددت الا انها بجميع الاحوال تؤثر على الصحة، فالمهاجرون في كثير من الاحوال يجدون امامهم صعوبات كبيرة تحد من امكانية تمتعهم بالصحة الجيدة، فهناك حواجز اللغة والعادات او الوضع القانوني وفي بعض الاحيان تتدخل عقبات اخرى تتعلق بالوضع الاقتصادي والاجتماعي، وان صح القول فأن فأن تمكين المهاجرين من حقهم في الصحة يتعلق بأمرين: الاول هو الحالة القانونية للمهاجر(حيث غالباً يعد المهاجر غير الشرعي من اكثر المتأثرين بذلك)، والثاني هو تحمل تكاليف الحصول على الخدمات الصحية، ويلاحظ ان صعوبة الحصول على الخدمات الطبية تظهر بصورة جلية في النساء المهاجرات حيث يتطلبن رعاية خاصة الا انهن لا يستطعن الحصول عليها بسبب وضعهن القانوني، كما ان الكثير منهن يكن عرضة للخطر حيث انهن يقمن بأجراء الفحوصات الاجبارية فور وصولهن الى بلد الاستقبال واذا تبين وجود الحمل فسيؤدي ذلك الى الترحيل فوراً، لذلك نلاحظ وجود كثير من حالات الاسقاط والتي تعد بمثابة خطر يهدد حياة المهاجرة [3].

وان صعوبة الوصول للخدمات الصحية تكثر في المهاجرين غير الشرعيين حيث ان الدولة تعاملهم كما وانهم المسؤولون عن توفير خدماتهم بأنفسهم نتيجةً لوجودهم غير القانوني في الدولة، وفي حال قيام الدولة بتوفير الخدمات الصحية لهم ستتحمل تكلفة عالية يتحملها دافعوا الضرائب، وفي بعض الاحيان تمتنع الدول عن تقديم هذه الخدمات حتى تحد من كثرة تدفق المهاجرين غير الشرعيين في المستقبل [4].

وحيث ان امراض المهاجرين تنتقل بشكل اكبر في المهاجرين غير الشرعيين، فالمهاجرون الشرعيون يتم فحصهم عند عبورهم المنافذ الرسمية لدولة الاستقبال الا ان الصعوبة لديهم تظهر في امكانية وصولهم للخدمات الصحية داخل الدولة حين يستلزم الامر [5].

جميع ما سبق ذكره يؤكد ان الحق في الصحة هو احد الحقوق الضرورية والتي يحرم منها المهاجر في كثير من الاحيان، ويعد ذلك اثراً سلبياً على التنمية المستدامة، فتمتع جميع الافراد بالصحة الجيدة هو احد ابرز اهداف التنمية المستدامة حيث يحمل الرقم (3) منها [6]، ومما يؤكد الصلة بين الصحة والتنمية المستدامة هو ما عبرت عنه منظمة الصحة العالمية في تقريرها عن الحق في الصحة ضمن خطة التنمية المستدامة لعام 2030 والذي تضمن ان الاقرار بأتساع الخطة الجديدة للتنمية المستدامة لم يعد ينظر للصحة على انها ضمان تمتع الجميع بأنماط عيش صحية وبالرفاهية في جميع الاعمار فقط، بل ان الصحة اصبحت تؤثر في الاهداف والغايات الاخرى وتتأثر بها نظراً لكونها جزء لا يتجزأ من التنمية المستدامة [7].

وبعد ان بينا الصلة الوثيقة بين الحق في الصحة والتنمية المستدامة، اصبح واضحاً مدى تأثر التنمية المستدامة بالهجرة الدولية، فالاثر السلبي الواقع على تمتع المهاجرين الدوليين بالصحة الجيدة يعني اغفال شريحة كاملة من الافراد عن حقهم في التمتع بالصحة الا ان هناك بعض الخطوات وان كانت لا تتصل بعبارة التنمية المستدامة بشكل صريح، الا ان الامتثال لها سيؤدي

(1) قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة, الهجرة والتمية, الدورة 71, بند 21 (ب), رقم (A/71/296), الصادر في 2016/8/4, ص13و 17.
(2) ونيسة الحمرونى الورفلى, مصدر سابق, ص165.
(3) الجمعية العامة للأمم المتحدة, مجلس حقوق الانسان, الدورة الحادية والاربعون البند 3 من جدول الاعمال تقرير المقرر الخاص المعني بحقوق الانسان والمهاجرين, تأثير الهجرة في النساء والفتيات المهاجرات: منظور جنساني, رقم القرار A/HRC/41/38 الصادر في 2019/4/15, ص20.
(4) فرقد عبود عواد العابدي, مصدر سابق, ص245.
(5) منظمة الصحة العالمية, جمعية الصحة العالمية الحادية والستون, بند 11-9 من جدول الاعمال المؤقت, رقم (A61/12) , الصادر في 2008/4/7, ص1.
(6) قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة, الدورة (70), تحول عالمنا: خطة التنمية المستدامة لعام 2030, مصدر سابق, ص21.
(7) منظمة الصحة العالمية, المجلس التنفيذي, البند 7-2 من جدول الاعمال المؤقت للدورة 138, رقم (EB138/14), الصادر في 2015/1/11, ص4.

ISSN (1681- 6870)

الى تحقيق الهدف رقم (3)، سالف الذكر، من اهداف التنمية المستدامة، فمنظمة الصحة العالمية اقترحت ان تقوم الدول بتشريع قانون يتعلق بصحة كل شخص متواجد داخل حدودها الاقليمية وتمارس عليه سيادتها القانونية [1].

وقد اشارت لجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في الفقرة 34 من تعليقها العام 14 الى التزام الدول كافة بأحترام الحق في الصحة ويتم ذلك عن طريق الامتناع عن تمييز المواطنين عن غيرهم في الحصول عن الخدمات الصحية الوقائية والعلاجية، وعلى الدول ان تتخذ الخطوات اللازمة لتأمين الممارسة الصحية الشاملة وان تعمل على تحسين كافة جوانب الصحة الصناعية والبيئية والوقاية من الامراض ومكافحتها وعلاجها، حيث تتصل هذه الامور بحق المهاجرين في الصحة، وذلك بتوفير المرافق الصحية وامكانية الوصول اليها في الدول المستقبلة [2].

كما وضعت منظمة الصحة العالمية بعض الاولويات لتعزيز صحة المهاجرين واللاجئين، منها ان يتم التعزيز بمزيج من التدخلات الصحية العمومية على الامدين القصير والطويل، واستمرارية الرعاية الصحية ووضع تدابير السلامة، والدعوة الى تعميم مراعاة صحة المهاجرين في برامج العمل العالمية والاقليمية، وتعزيز الرصد الصحي ونظم المعلومات الصحية [3].

وكذلك فأن منظمة الهجرة الدولية لها دور في معالجة بعض الاحتياجات الصحية للمهاجرين، وتزايد اهتمامها بوجه خاص بالصلة بين الهجرة وفيروس نقص المناعة البشرية (الايدز) وقامت بأعداد انشطة التوعية للمهاجرين، حيث نشرت المنظمة بالتعاون مع برنامج الامم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية (الايدز) ورقة بعنوان (حق المهاجرين في التمتع بالصحة) واستعرضت فيها افضل الممارسات التي توفر للمهاجرين حقهم في الصحة مع التركيز بشكل خاص على فيروس نقص المناعة البشرية والامراض المنقولة بالاتصال الجنسي وشؤون الصحة الانجابية [4].

وأن تقرير الهجرة الدولية لعام 2018 قد اوضح عمل منظمة الهجرة الدولية في مجال صحة المهاجرين، حيث ان لها دورها البارز بالاضطلاع ببرامج الصحة الوقائية والعلاجية وتقوم بتقديم تقييمات لصحة المهاجرين لحكومات الدول المستقبلة عند الحاجة، وتشمل الخدمات الصحية المتاحة الكشف عن داء السل ومعالجته والكشف عن فيروس نقص المناعة والتهاب الكبد والزهري، وتسهم هذه التقييمات في توسيع قاعدة المعرفة الوبائية المتعلقة بالمهاجرين [5].

وبدورنا نرى ان ما سبق ذكره يعد بمثابة خطوات ايجابية تؤدي الى التخفيف من الاثر السلبي للهجرة الدولية على صحة المهاجرين وبالتالي على التنمية المستدامة، اما قولنا بوجود صلة بين ما سبق ذكره وبين تحقيق التنمية المستدامة فالسبب يعود لأن التنمية المستدامة ليست أجراء معين، انما هي استراتيجيات وممارسات معينة تقوم بها الدول او المنظمات وتؤدي تلك الاستراتيجيات الى تحقيق الاهداف المرجوة للتنمية المستدامة، وحيث ان ما سبق ذكره مختص بالحق في الصحة لذلك فالهدف (3) المتضمن تمتع الجميع بأنماط عيش صحية وبالرفاهية في جميع الاعمار، يمكن ان يتحقق متى ما قامت الدول بدورها بصورة جدية بتنفيذ مخططات وتوصيات المنظمات الدولية، وهذه الممارسات ان وضعت موضع التنفيذ الفعلي فسيتم تحقيق الهدف (3)، سالف الذكر، من اهداف التنمية المستدامة والمتعلق بتمتع الجميع بالصحة الجيدة.

اما عن حق المهاجرين في التعليم، فنلاحظ ايضاً ان التمييز العنصري يبدو واضحاً فيه، ويبرز ذلك من خلال ملاحظة ان مواطني الدول يمتلكون الحق في التعليم الا ان هذا الحق في بعض الاحيان يسلب من المهاجرين، وعلى الرغم ان لجنة القضاء على التمييز ترى ان الدول الاطراف ملزمة بضمان التعليم لغير المواطنين من المهاجرين المقيمين في اراضي الدولة الطرف دون وثائق رسمية وتجنب التفريق العنصري في المدارس [6].

وعلى الرغم من التوصية السابقة، الا ان الواقع هو خلاف ذلك، فاليوم نجد الكثير من المهاجرين (وبشكل خاص من المهاجرين غير الشرعيين) لم يقوموا بالالتحاق بالمدارس ولم يكملوا تعليمهم، والسبب في ذلك قد يكون نتيجةً للرسوم الواجب دفعها حتى يتم التعليم، او نتيجة لانشغال الافراد بمحاولة توفير لقمة العيش لهم ولذويهم فلا يستطيعوا بذلك اتمام تعليمهم ولذلك نراهم يشغلون وظائف لا تحتاج لشخص متعلم كعمال البناء والنظافة وما شابه ذلك، ويشكل ذلك عبئاً على التنمية المستدامة من خلال الحق في التعليم، فالتنمية المستدامة اليوم ترمي في هدفها رقم (4) بضمان التعليم الجيد والمنصف الشامل للجميع وتعزيز فرص التعليم مدى الحياة (والمقصود بالجميع هنا الاجيال الحالية وضمانه للاجيال القادمة حيث ينبغي ان يكون التعليم حقاً مكفولاً للجميع في كافة الدول دون ان يقتصر على افراد دون غيرهم) ومن المفترض ان عام 2030 سيضمن تعليم جميع الفتيان والفتيات مراحل الاساسي والثانوي مجاناً وتوفير الفرص المتكافئة في الحصول على التدريب المهني والقضاء على فوارق الجنس او الثروة سعياً لحصول الجميع على التعليم العالي الجيد [7].

وتقوم منظمة اليونسكو بعملها في هذا المجال للتخفيف من حدة الاثار السلبية على التنمية المستدامة، فاليونسكو اليوم من اهم المنظمات الدولية التي اخذت على عاتقها ان تساهم بشكل كبير في تحقيق اهداف التنمية المستدامة لعام 2030، وبشكل خاص فيما

(1) منظمة الصحة العالمية, الهجرة الدولية الصحة وحقوق الانسان, ص19, ينظر للموقع الالكتروني الاتي: www.emro.who.int/dsaf/dsa654.pdf, تاريخ اخر زيارة 2019/11/11.
(2) تقرير المفوضية السامية لحقوق الانسان المقدم للمجلس الاقتصادي والاجتماعي التابع للامم المتحدة رقم: E/2010/89 والصادر في 2010/6/1, ص12-13.
(3) منظمة الصحة العالمية, تقرير من المدير العام, البند 12-4 من جدول الاعمال, تعزيز صحة اللاجئين والمهاجرين, مسودة خطة العمل العالمية 2019-2023, الصادر في 2019/5/23, ص8-14.
(4) تقرير الامين العام للامم المتحدة المقدم الى الجمعية العامة في الدورة السادسة والخمسون, البند 113, نيويورك, رقم (a/56/167), الصادر في 2001/7/3, ص18.
(5) تقرير الهجرة في العالم, وكالة الامم المتحدة للهجرة لعام 2018, ص29 منشور على الموقع الالكتروني https://pubilcations.iom.int تاريخ اخر زيارة 2019/12/5.
(6) لجنة القضاء على التمييز العنصري, الفقرتان 30و 31 من التوصية العامة رقم 30.
(7) قرار الجمعية العامة للامم المتحدة, الدورة (70), تحول عالمنا: خطة التنمية المستدامة لعام 2030, مصدر سابق, ص22.

ISSN (1681- 6870)

يخص تعليم المهاجرين فاليونسكو اهتمت بتعليم المهاجرين في عدة تقارير كان اخرها (التقرير العالمي لرصد التعليم 2019) والذي تضمن توصيات متعددة من شأنها ان تدمج بين حركة الهجرة الدولية والحق في التعليم المذكور في الهدف رقم (4) من اهداف التنمية المستدامة، ومن هذه التوصيات حماية حق المهاجرين في التعليم امتثالاً للاتفاقيات الدولية التي تقضي بمبدأ عدم التمييز في التعليم وينبغي ان يمنع القانون الوطني اي محاولة للتمييز في فرص التعليم للمهاجرين والمواطنين، كما ينبغي على حكومات الدول ان تدمج المهاجرين بنظم التعليم والا تعتبرهم فئة مؤقتة وعابرة بذلك سيساهم في تبادل معلومات بين المهاجرين والمواطنين من شأنه ان يساهم في تحقيق بيئة حضرية متعلمة ضامنة لحقوق الاجيال الحالية والمستقبلية، كما وينبغي على الدول ان تقوم بمراجعة مستوى التعليم وسبل توفره وتضمين مواد تعليمية تنظر الى الانفتاح بين الدول لتعزيز قيم العيش المشترك وغيرها من التوصيات المساهمة في جعل الهجرة سبباً ايجابياً لتحقيق اهداف التنمية المستدامة بحلول عام 2030 [1].

- **المطلب الثالث: اثر الهجرة الدولية على حق المهاجرين في مستوى معيشي لائق**

عند انتقال المهاجرين من بلدهم الى بلدٍ اخر، قد يتغير المستوى المعيشي لهم، و البعض منهم يحصل على وظيفة ملائمة وسكن ملائم يمكنه هو واسرته من العيش بصورة لائقة، الا ان البعض الاخر، وخاصةً اولئك الذين هاجروا من بلدهم لعدم استقرار اوضاعه السياسية مجبرين وليسوا مخيرين، لا يعيشون في مستوى معيشي لائق، سواء كان السبب انعدام العمل المناسب، او انعدام القدرة على توفير الغذاء لهم، لتعد بذلك الهجرة الدولية بمثابة معوق امام حق المهاجرين في مستوى معيشي لائق وهو احد الحقوق المكونة للتنمية المستدامة [2].

فالمهاجرون الذين التحقوا بدول تعد ذات دخل مرتفع وتسودها الاسعار المرتفعة، فأن الكثير من هؤلاء المهاجرين لم يصلوا لأدنى مستويات العيش، بل على العكس من ذلك فيغلب عليهم الفقر مما يهدد حقهم في الحصول على الغذاء، ويعود ذلك بسبب عدم امتلاكهم اي مصدر يمكنهم من الانفاق، والحق في الغذاء هو حق ثابت للفرد وملازم له [3] ، فالحق في الغذاء هو حق ملاصق للانسان مهما كان صفته، فقد نصت المادة (11) الفقرة (1) من العهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لعام 1966على حق كل شخص "مستوى معيشي كاف له ولاسرته، يوفر ما يفي بأحتياجاته من الغذاء".

وفي بعض الاحيان تتعدد الاسباب التي تؤدي لزيادة استهلاك الغذاء مما يعني صعوبة وصوله الى الفئات المهمشة (ومن بينها فئة المهاجرين)، والقى المقرر الخاص المعني بحقوق الانسان للمهاجرين مزيداً من الضوء بسبب نقص الغذاء وخاصة لاولئك المهاجرين الذين تضعهم الدول رهن الاحتجاز، فالدولة ينبغي ان تضمن حصول هؤلاء الافراد على الغذاء الكافي لسبب مهم جداً وهو انهم غير قادرين على اطعام انفسهم كونهم لا يملكون الحرية، لذا فيكون توفير الغذاء لهم هو مسؤولية تقع على عاتق الدولة التي تقوم باحتجازهم [4].

وما سبق يؤثر على حق المهاجرين في مستوى معيشي لائق وعلى تحقيق اول هدفين من اهداف التنمية المستدامة لعام 2030، فالهدف الاول للتنمية المستدامة يقضي بالقضاء على الفقر بجميع اشكاله في كل مكان، اما الهدف الثاني فيقضي بالقضاء على الجوع وتوفير الامن الغذائي والتغذية المحسنة، ومن البديهي جداً ملاحظة الارتباط بين تحقيق الهدفين السابقين، فعند القضاء على الفقر سيستطيع كافة الافراد الحصول على الغذاء وبذلك سيتم القضاء على الجوع الامر الذي سيساهم في تحقيق التنمية المستدامة [5].

وعند حديثنا عن تأثير الهجرة في تكوين فئة قد تكون مهمشة وتعيش في مستويات متدنية من الفقر والجوع وبالتالي تأثيرها على التنمية المستدامة، كان لابد ان نذكر اهم المنظمات الدولية التي لها دور بارز في تحقيق اهداف التنمية المستدامة في هذا المجال، وبين دورها الفعال في الهجرة ايضاً وهي منظمة الامم المتحدة للاغذية والزراعة (الفاو)، فقد اخذت منظمة الفاو على عاتقها مهمة تحقيق اهداف التنمية المستدامة لعام 2030 كما لها دور ايجابي فعال في الهجرة الدولية، فتقوم منظمة الفاو بجمع احصائيات حول الهجرة والمهاجرين واعدادهم وتهدف لدعم برامج الاستثمارات عن طريق زيادة الوعي بالدور الحيوي الذي تمارسه الهجرة في الزراعة والتنمية وتسعى الى زيادة الترابط بين سياسات الهجرة وسياسات التنمية، وتعمل المنظمة ايضاً مع المعنيين من الدول بتوفير فرص عيش قابلة للتطبيق في مجالات الزراعة وتسعى لحماية حق البشر المتنقلين (المهاجرين) في الغذاء، كما تعزز اندماجهم في مجتمعاتهم الجديدة وتعزز من قدرتهم على التكييف الاقتصادي والاجتماعي في الدول الاستقبال، واخيراً فأنها تعزز المساهمة الايجابية للمهاجرين في المجتمعات الزراعية [6].

كما ويمكن ملاحظة ان منظمة الفاو لا يختص عملها بتوفير الغذاء المناسب للمهاجرين فقط، وانما يتخطى ذلك حيث تعمل على معالجة الاسباب الجذرية للهجرة وتعزز الاليات لخلق فرص عمل للشباب، كما ان المشروع المعنون "حركة الشباب والامن

(1) تقرير رصد التعليم العالمي لعام 2019, الهجرة والنزوح والتعليم: بناء الجسور وليس الجدران, منشور على الموقع الالكتروني https://ar.unesco.org تاريخ اخر زيارة 2019/12/12.
(2) ابراهيم العيسوي, التنمية في عالم متغير, ط2, دار الشروق, القاهرة, 2001, ص23.
(3) سهيل حسين الفتلاوي, حقوق الانسان, ط1, دار الثقافة للنشر والتوزيع, عمان, 2012, ص18.
(4) طارق الشهاوي, مصدر سابق, ص45.
(5) قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة, الدورة (70), تحول عالمنا: خطة التنمية المستدامة لعام 2030, مصدر سابق, ص18-19.
(6) قرار الجمعية العامة للامم المتحدة, الهجرة والتنمية, رقم (A/71/296), مصدر سابق, ص20.

ISSN (1681- 6870)

الغذائي والحد من الفقر في الارياف: تشجيع التنوع الريفي من خلال تعزيز عمالة الشباب وتحسين تنقل الايدي العاملة"، لذلك فهي تلبي احتياجات وفرص عمل للشباب مع توفير الغذاء الكافي لهم [1].

ومن ناحية اخرى، فأن ما يضمن المستوى المعيشي اللائق هو وجود العمل الذي عن طريقه يحصلون على مردود يمكنهم من العيش بمستوى لائق، حيث يؤثر ذلك على التنمية المستدامة والهدف (8) منها والذي يقضي (..... وتوفير العمل اللائق للجميع) و ضرورة ان يكون العمل لائقاً لسببين، الاول حتى يأخذ المهاجر مقابلاً مادياً لعمله ليمكنه ذلك من العيش بمستوى مقبول، والثاني لان ذلك سيساهم في استمرار عجلة التنمية المستدامة [2].

الا انه وفي بعض الاحيان يقوم ارباب العمل باستغلال ظروف المهاجر كونه خارج بلده فيقومون احياناً بسلب حقهم في الحصول على الاجور، او قد يعطوهم الاجور الا انها قليلة جداً ولا تناسب ما قاموا به من اعمال، واحياناً اخرى يتعدى الامر الجانب المادي فنراهم يسيئون لهم ولكرامتهم الامر الذي ادى ان تكون حقوق العمال المهاجرين مسلوبة في كثير من الاحيان، وحيث ان العمال المهاجرين هم شريحة مهمة من الافراد، لذلك فأن اي مساس بحقوقهم سيؤثر على تحقيق التنمية المستدامة، وفي هذا المجال برز دور منظمة العمل الدولية [3]، حيث تعد هذه المنظمة هي الهيئة الوحيدة من هيئات الامم المتحدة المتضمنة تفويض دستوري واضح لحماية العمال المهاجرين حيث تقدم المنظمة مساعدات تقنية وتقوم بدعم تنمية منظمات مستقلة لأصحاب العمل والعمال، كما وتتعاون مع عدة منظمات من المجتمع المدني على الصعيد العملي وتقترح اشكالاً مختلفة من العلاقات الاستشارية مع المنظمات غير الحكومية [4].

وقد ابرمت العديد من الاتفاقيات المتعلقة بشؤون العمال تحت اشراف منظمة العمل الدولية، وشكلت دعامة اساسية ومهمة من دعائم القانون الدولي، ومن هذه الاتفاقيات:

اتفاقية منظمة العمل الدولية بشأن العمال المهاجرين رقم (97) لسنة 1949 التي واشارت في المادة السادسة على انه ينبغي على الدول المصادقة عليها معاملة جميع العمال الوطنيين والمهاجرين على قدم المساواة في مجالات مثل الاجور وظروف الاستخدام والحرية النقابية والضمان الاجتماعي، وكذلك الاتفاقية المتعلقة بشأن التمييز في الاستخدام والمهنة رقم (111) لعام 1958 التي اشارت في المادة الاولى منها على عدم التمييز في تكافؤ الفرص على اساس العرق واللون والدين وهي سمات العمال المهاجرين، وحيث ان العمال يحتلون شريحة واسعة فأن وجود العدالة بين العمال الوطنيين والمهاجرين سيؤدي الى خطوة ايجابية لتمتع الافراد بحقهم في التنمية المستدامة [5].

وفي ما يخص حماية العمال المهاجرين نلاحظ توصية منظمة العمل الدولية رقم (151) لعام 1975 بشأن العمال المهاجرين والتي بموجبها حظي العامل المهاجر بالحماية القانونية اسوة بغيره من العمال الا انها لم تكن بالمستوى المطلوب لعدم توفر اليات واضحة تتولى متابعة الانتهاكات [6].

وينبغي ان نشير هنا ان النساء والفتيات المهاجرات يعانين من اجور منخفضة نسبياً وذلك بسبب مباشرتهن لأعمال الخدمة المنزلية والتي لا تعد من الاعمال اللائقة بسبب انخفاض اجورها وقلة اللوائح الناظمة لها وانعدام الحماية الاجتماعية، وقد اشارت التقديرات ان هناك ما يقارب 75% من بين ما يقارب 12 مليون عامل منزلي هم من النساء والفتيات [7].

وبدورنا نرى ان منظمة العمل الدولية اسهمت بوضع خطوة ايجابية في تحقيق الهدف (8)، سالف الذكر، من اهداف التنمية المستدامة، حيث نرى دورها في هذا الجانب برصد القوانين والممارسات المتعلقة بمعاملة العامل المهاجر، ووفرت خدماتها الاستشارية لاعضائها بما يدعم جوانب سياسة الهجرة وادارتها وتنظيم حلقات تدريبة ومؤتمرات واجتماعات لايجاد الحلول لمشاكل الحماية وتأثيرها على التنمية التي تخلفها هجرة العمال بالنسبة للدول المرسلة لليد العاملة او الدول المستقبلة لها.

(1) تقرير مفوضية الامم المتحدة السامية لحقوق الانسان, البندان 2و10 من جدول اعمال الدورة الحادية والثلاثون , التعاون التقني وبناء القدرات لتعزيز وحماية حقوق جميع المهاجرين بمن فيهم النساء والاطفال والمسنون وذوي الاعاقة, رقم (A/HRC/31/80) الصادر في 25/1/2016, ص16.
(2) تقرير حالة الاغذية والزراعة, الهجرة والزراعة, منظمة الفاو, 2018, ص44.
(3) قرار الجمعية العامة للامم المتحدة, الهجرة والتنمية, الدورة الثالثة والسبعون, البند (ب) من جدول الاعمال, رقم A/RES/73/241, الصادر في 2019/1/18, ص3.
(4) العمل مع المنظمات الدولية, دليل علمي للعمل مع المنظمات الدولية, منشور على الرابط الاتي:
https://www.mandint.org/ar/guide-IO تاريخ اخر زيارة 2019/10/12
(5) محمد عبد الرحمن ابراهيم السامرائي, الحماية القانونية المفقودة للعمال في الاقتصاد غير النظامي- دراسة مقارنة- , اطروحة دكتوراه في القانون العام, كلية الحقوق- جامعة تكريت, 2017, ص21.
(6) زهراء قدري منهي السهلاني, الحماية القانونية للمهاجرين بموجب القانون الدولي العام, اطروحة دكتوراه, كلية الحقوق- جامعة النهرين, 2015, ص119.
(7) قرار الجمعية العامة للامم المتحدة, مجلس حقوق الانسان, الدورة الحادية والاربعون, تأثير الهجرة في النساء والفتيات المهاجرات: منظور جنساني, مصدر سابق, ص19.

ISSN (1681- 6870)

**الخاتمة**

من خلال بحث موضوع اثر الهجرة الدولية على حق الافراد في التنمية المستدامة بوصفه احد المواضيع الحديثة المهمة في القانون الدولي، استلزم الامر ان نحدد اهم النتائج والمقترحات التي توصلنا اليها وعلى النحو الاتي:

- **اولاً: النتائج**

1. تبنت هذه الدراسة تعريفاً للهجرة الدولية وهو "حركة إنتقال الفرد أو الجماعة من مكان الى آخر متجاوزين في ذلك حدود دولتهم للمكوث في دولة أُخرى وان يكون في نيتهم الإقامة لمدة طويلة فيها ليؤثر بذلك إنتقالهم ومكوثهم على العملية التنموية في كافة جوانبها لكلٍ من بلدهم الأصلي والبلد المُستَقبِل ".
2. ان التنمية المستدامة حقٌ مركب من مجموعة حقوق تشكل الحقوق الاساسية التي ينبغي على الافراد التحلي بها، ومن الحقوق المتأثرة بالهجرة الدولية هي الحق في الحياة والحق في الصحة والتعليم والحق في العمل والعيش بمستوى لائق.
3. يتأثر المواطنون والمهاجرون من الهجرة الدولية، وهذه الاثار تتراوح بين الايجابية والسلبية، ولا يوجد اجراء معين يمكن بواسطته التخفيف من حدة الاثار السلبية لحق الافراد في التنمية المستدامة، الا ان المنظمات الدولية من خلال نشاطها تحاول ان توظف الهجرة الدولية بطريقة لا تؤثر سلبياً على حق الافراد في التنمية المستدامة.
4. ان الاهتمام بحقوق الافراد المكونة للتنمية المستدامة سينعكس على الدول بشكل ايجابي، فالاهتمام بحق الافراد في الحياة والامن سينعكس على الدول ليجعلها امنة، والاهتمام في حق الافراد في العمل سينعكس على الدول ليجعلها اكثر تقدماً وتطوراً وكذلك الحال في بقية الحقوق.

- **ثانياً: المقترحات**

1. دعوة دول الاستقبال الى تبني استراتيجيات تتعلق بمكافحة التمييز والكراهية والعنصرية بين المواطنين والمهاجرين، فتبني مثل هذه الاستراتيجيات فعال في الحفاظ على حقوق المهاجرين المكونة للتنمية المستدامة.
2. دعوة رؤساء الحكومات لدراسة امكانية دولهم في استقبال اعداد المهاجرين، واذا ارادت الدول ان تستمر في استقبالها للمهاجرين عليها ان تضمن لهم ما يؤمن وجودهم فيها من مسكن ومأكل وتوفير فرص العمل، كما ان استقبال المهاجرين وفق دراسة مسبقة سيحفظ حق المواطنين في التنمية المستدامة وبالتالي لن تكون الهجرة الدولية مؤثراً سلبياً على حق الافراد في التنمية المستدامة.

**المصادر**

- **المصادر باللغة العربية**
- **اولاً: الكتب**


**[1]** ابراهيم العيسوي، التنمية في عالم متغير، ط2، دار الشروق، القاهرة، 2001.
**[2]** أحمد رشاد سلام ، الهجرة الغير مشروعة في القانون المصري ، ط1 ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، 2011.
**[3]** خديجة عرفة محمد امين، الامن الانساني المفهوم والتطبيق في الواقع العربي والدولي، ط1، جامعة نايف العربية للعلوم الامنية، الرياض، 2009.
**[4]** سالم محمد عبود، استراتيجية التنمية المستدامة، ط1، دار الدكتور للعلوم الادارية والاقتصادية، 2019.
**[5]** سهيل حسين الفتلاوي، حقوق الانسان، ط1، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، 2012.
**[6]** طارق الشهاوي، الهجرة غير الشرعية رؤيا مستقبلية، دار الفكر الجامعي، الاسكندرية، 2009.
**[7]** فايزة بركان، اليات التصدي للهجرة غير الشرعية، ط1، دار الفكر والقانون للنشر والتوزيع، المنصورة، 2016.
**[8]** علي صادق ابو هيف ، القانون الدولي العام ، ط 11 ، منشأة المعارف ، الاسكندرية ، بدون سنة نشر .
**[9]** ف. دوجلاس موسشيت، مبادئ التنمية المستدامة، ترجمة بهاء شاهين، الدار الدولية للاستثمارات الثقافية، مصر، 2000
**[10]** فرقد عبود عواد العابدي، حق الامن الشخصي وضماناته القانونية: دراسة قانونية، دار الكتب القانونية، القاهرة، 2011.
**[11]** كامران احمد محمد امين، السياسة الدولية في ضوء فلسفة الحضارة –دراسة تحليلية نقدية- ، ط1، دار المعرفة، بيروت، 2009.
**[12]** محسن بن العجمي بن عيسى، الامن والتنمية، ط1، جامعة نايف للعلوم الامنية، الرياض، 2011.
**[13]** محمد الحاج حمود، القانون الدولي للبحار، ط1، دار الثقافة للنشر والتوزيع، الاردن، 2008.
**[14]** محمد فتحي عبد، التجارب الدولية في مكافحة الهجرة غير المشروعة، ط1، مطبوعات جامعة نايف للعلوم الامنية، الرياض، 2010.
**[15]** محمد يوسف علوان، القانون الدولي العام ، ط4، دار وائل للطباعة والنشر والتوزيع، عمان، 2007.
**[16]** نعيم ابراهيم الظاهر، ادارة العولمة وانواعها، ط1، عالم الكتاب الحديث، الاردن، 2010.
**[17]** ونيسة الحمرونى الورفلى، الهجرة غير الشرعية في دول غربي المتوسط (دراسة التجميع الاقليمي)، ط1، دار الفكر الجامعي، الاسكندرية، 2016.

ISSN (1681- 6870)


- **ثانياً: الرسائل و الاطاريح الجامعية**

**[1]** زهراء قدري منهي السهلاني، "الحماية القانونية للمهاجرين بموجب القانون الدولي العام"، اطروحة دكتوراه، كلية الحقوق- جامعة النهرين، 2015.

**[2]** عبد الامير علي موسى، "النظام القانوني للترخيص أو الاجازة في التشريع العراقي"، رسالة ماجستير، جامعة بغداد، 1981.

**[3]** محمد عبد الرحمن ابراهيم السامرائي، "الحماية القانونية المفقودة للعمال في الاقتصاد غير النظامي- دراسة مقارنة"، اطروحة دكتوراه في القانون العام، كلية الحقوق- جامعة تكريت، 2017.

- **ثالثاً: الاتفاقيات الدولية**

**[1]** اتفاقية منظمة العمل الدولية المتعلقة بالهجرة من اجل العمل رقم (97) لسنة 1949.

**[2]** اتفاقية منظمة العمل الدولية المتعلقة بشأن التمييز في الاستخدام والمهنة رقم (111) لعام 1958.

**[3]** العهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لعام 1966.

- **رابعاً: القرارات الدولية**

**[1]** تقرير حالة الاغذية والزراعة، الهجرة والزراعة، منظمة الفاو، 2018.

**[2]** 2- قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة، الهجرة والتنمية، الدورة الثالثة والسبعون، البند (ب) من جدول الاعمال، رقم A/RES/73/241، الصادر في 2019/1/18.

**[3]** تقرير مفوضية الامم المتحدة السامية لحقوق الانسان، البندان 2و10 من جدول اعمال الدورة الحادية والثلاثون ، التعاون التقني وبناء القدرات لتعزيز وحماية حقوق جميع المهاجرين بمن فيهم النساء والاطفال والمسنون وذوي الاعاقة، رقم (A/HRC/31/80) الصادر في 25/1/2016.

**[4]** تقرير الامين العام للأمم المتحدة المقدم الى الجمعية العامة في الدورة السادسة والخمسون، البند 113، نيويورك، رقم (a/56/167)، الصادر في 2001/7/3.

**[5]** تقرير المفوضية السامية لحقوق الانسان المقدم للمجلس الاقتصادي والاجتماعي التابع للامم المتحدة رقم: E/2010/89 والصادر في 2010/6/1.

**[6]** منظمة الصحة العالمية، تقرير من المدير العام، البند 12-4 من جدول الاعمال، تعزيز صحة اللاجئين والمهاجرين، مسودة خطة العمل العالمية 2019-2023، الصادر في 2019/5/23.

**[7]** الجمعية العامة للأمم المتحدة، مجلس حقوق الانسان، الدورة الحادية والاربعون البند 3 من جدول الاعمال تقرير المقرر الخاص المعني بحقوق الانسان والمهاجرين، تأثير الهجرة في النساء والفتيات المهاجرات: منظور جنساني، رقم القرار A/HRC/41/38 الصادر في 2019/4/15.

**[8]** منظمة الصحة العالمية، المجلس التنفيذي، البند 7-2 من جدول الاعمال المؤقت للدورة 138، رقم (EB138/14)، الصادر في 2015/1/11.

**[9]** قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة لإنشاء مجلس حقوق الانسان، رقم (60/251) الصادر في 2006/4/3.

**[10]** قرار مجلس حقوق الانسان حول حقوق الانسان للمهاجرين، في الدورة الرابعة والثلاثون، المرقم (A/HRC/RES/34/21)، الصادر في 2017/4/7.

**[11]** قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة، الهجرة والتمية، الدورة 71، بند 21 (ب)، رقم (A/71/296)، الصادر في 2016/8/4.

**[12]** تقرير المقرر الخاص لحقوق الانسان للمهاجرين المقدم لمجلس حقوق الانسان في الدورة 20، تحت رقم (A/HRC/20/24) والصادرة في 2012/4/2.

**[13]** قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة، الهجرة الدولية والتنمية، الدورة الثامنة والستون، البند (21) (هـ) من جدول الاعمال المؤقت، رقم (A/68/190 )، الصادر في 25/7/2013.

**[14]** قرار منظمة الامم المتحدة بأنشاء مكتب الامم المتحدة لمكافحة الارهاب، رقم (71/291) والمؤرخ في 2017/6/15.

**[15]** قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة، الدورة (70)، تحول عالمنا: خطة التنمية المستدامة لعام 2030، رقم (A/RES/70/1)، الصادر في 25/9/2015.

**[16]** قرار الجمعية العامة لإنشاء اللجنة العالمية للبيئة والتنمية رقم (38/161 ) المؤرخ في 1983/12/19.

**[17]** قرار الجمعية العامة لانعقاد مؤتمر الامم المتحدة للبيئة والتنمية في (ريو دي جانيرو) رقم ( 44/228) المؤرخ في 1992/12/20.

**[18]** تقرير البنك الدولي عن التنمية في العالم، تنمية مستديمة في عالم متغير، واشنطن، 2003.

ISSN (1681- 6870)


- **خامساً: المواقع الالكترونية**

**[1]** العمل مع المنظمات الدولية، دليل علمي للعمل مع المنظمات الدولية، منشور على الرابط الاتي:
.https://www.mandint.org/ar/guide-IO

**[2]** منظمة الصحة العالمية، الهجرة الدولية الصحة وحقوق الانسان، ص19، ينظر للموقع الالكتروني الاتي:
.www.emro.who.int/dsaf/dsa654.pdf

**[3]** المقرر الخاص المعني بحقوق الانسان للمهاجرين، منشور على الرابط الاتي:
.http://www.ohchr.org/ar/Issues/Migration/SRMigrants/Pages/SRMigrantsIndex.aspx

**[4]** مكتب الامم المتحدة لمكافحة الارهاب، منشور على الرابط الاتي:
.http://www.un.org/ar/counterterrorism

**[5]** تقرير رصد التعليم العالمي لعام 2019، الهجرة والنزوح والتعليم: بناء الجسور وليس الجدران، منشور على الموقع الالكتروني:
.https://ar.unesco.org

**[6]** تقرير الهجرة في العالم، وكالة الامم المتحدة للهجرة لعام 2018، ص29 منشور على الموقع الالكتروني:
.https://pubilcations.iom.int

- **المصادر الاجنبية**

**[1]** Alexander Betts, Global Migration Governance, Hedley Bull Research Fellow in International Relations, University of Oxford, January, 2011.
**[2]** Anna Jonsson, Human Trafficking and Human Security in The Baltic Sea Region, 1st edition, London and New York, Routledge, 2009.
**[3]** Corinna Verena Goto, "Human Insecurity and Migration in the Austrian Setting", Journal of Human Security Studies, Vol.1, Winter 2012.
**[4]** David Chandler and Nik Hynek, Critical Perspectives on Human Security, Rethinking Emancipation and Power in International relations, 1st edition, Routledge, USA and CANADA, 2011.
**[5]** Elspeth Guild and Joanne van Selm, International Migration and Security, 1st edition, Routledge, USA and CANADA, 2006.
**[6]** Fekete Liz, A Suitable Enemy Racism, Migration and Islamophobia in Europe, 1st edition, Pluto Press, 2009.
**[7]** International Organization for migration Glossary on migration, Geneva, 2004
**[8]** Slobodan Djajic, International Migration Trends Policies and economic impact, First Published, USA and CANADA, Routledge, 2001.
**[9]** Vincent Chetail, International Migration Law , 1st edition, United Kingdom, 2019.